الجـمـهـوريـة التـونسيـة
وزارة التـشـغـيـل والإدماج المهني للشباب
الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل
مكتب التشغيل والعمل المستقل : .....

مطلب انتفاع بتكفل الدولة
بنسبة من الأجور المدفوعة بعنوان التشجيع على
انتداب فاقدي الشغل لأسباب اقتصادية[1]

وفقا لأحكام الفصل 22 من القانون عدد 90 لسنة 2004 المؤرخ في 31 ديسمبر 2004 والمتعلق بقانون الماليـة لسنة 2005 والذي ينص على إمكانية تكفل الدولة لمدة سنة بنسبة 50% من الأجور المدفوعة بعنـوان انتـداب فاقدي الشغل لأسباب اقتصادية في حدود 200 دينار شهريا ولأحكام الأمر عدد 158 لسنة 2005 المـؤرخ في 26 جانفي2005، تصرح المؤسسة المذكورة أسفله أنـها ترغـب في الانتفاع بهذا الامتياز بـعنوان انتداب (عدد .....) من فاقدي الشغل.

بيانات خاصة بالمؤسسة[2] :

اسم المؤسسة : .....
قطاع النشاط : .....
رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي : .....المعرف الجبائي:.....
المقر الاجتماعي :.....
الولاية : ..... المعتمدية:.....الترقيم البريدي:.....
الهاتف : ..... الفاكس :.....
العدد الجملي للأعوان القارين : .....
وقد أودعت الوثائق التالية : .....
.....
لدى مكتب التشغيل والعمل المستقل بـ :.....

حرر بـ ..... في .../ ..../ ...

عن/المؤسسة
ذكر الاسم واللقب والصفة

---

(1) يتم إيداع هذا المطلب لدى مكتب التشغيل والعمل المستقل الذي تنشط بدائرته المؤسسة

(2) تستثنى من الانتفاع بهذا الإجراء : - المؤسسات التي توقفت عن نشاطها بصفة فجئية دون احترام الإجراءات المنصوص عليها بمجلة الشغل.
- المؤسسات التي سرحت عمالا لسباب اقتصادية أو فنية خلال السنة التي سبقت إيداع مطلب الانتفاع بهذه الآلية.